



No.:

Date: / / 20

٢٠٥٨/٨٠٢

العدد:
التاريخ:

٥٧٣٩٤

٢٠١٥/٦/٢٢

الى / وزارة الكهرباء / الدائرة الادارية / قسم الموارد البشرية

م / انتداب

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها..

كتابيك المرقمين ٣٤٧٣٨ في ٢٠١٥/٥/٢١ و ٣٨٥٣٢ في ٢٠١٥/٦/٤.

١. بالاطلاع على الامر الديواني العدد ٤٤٨٦/٩٣ في ٢٠١٥/٣/٢٥ المتضمن أنتداب إموما إليه إلى وزارة الكهرباء عملاً بأحكام المادة (١٤ / أولاً) من قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ المتضمنة [يجوز أنتداب الضابط بموافقة القائد العام للقوات المسلحة إلى خدمة خارج الجيش مدة لا تزيد عن (٣) سنوات قابلة للتמיד مرة واحدة].

وبموجب الفقرة (أولاً) من المادة (١٥) من القانون المذكور (تعتبر مدة العسكري المنتدب خارج الجيش خدمة عسكرية ويرقى عند توافر شروط الترقية وأستحقاقه لها).

٢. ويوضح من كتابكم أعلاه والأوليات المرفقة به أن رتبة إموما إليه الحالية (عقيد) وبموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٠ ومرفقه (جدول الرتب العسكرية ومعادلتها بالعناوين الوظيفية) فإن رتبة (عقيد) تقع بالدرجة (الثانية) .

وأن ترقية العسكريين محكومة بالمواد (٩) و (١٠) و (١١) و (١٢) من القانون أعلاه .. وأن المادة (٩٨) من القانون المذكور المشار إليها بمذكرة الدائرة القانونية تضمنت تطبيق القوانين الواردة فيها فيما لم يرد نص في قانون الخدمة والتقاعد العسكري المذكور آنفاً ولا ينهض سنداً قانونياً لمنح المستفسر عنه وظيفة (خبير) وأن الانتداب وفقاً للقانون أعلاه يكون لمدة محددة ويبقى العسكري محتفظاً برتبته العسكرية خلالها هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن وظيفة (خبير) التي تقع بالدرجة (الأولى) من سلم الرواتب يكون أشغالها بالترقية بعد توفر الشروط المنصوص عليها في المادة (٦) من قانون رواتب موظفي الدولة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل ومنها أكمل المدة المطلوبة للترقية وأستيفاء الموظف الشروط والمؤهلات المطلوبة لإشغالها.

وتضمن أعمامي دائرة الموازنة المرقمين ٤٨٤٤ في ٢٠٠٩/١٠/٢٨ و ٥٣١٥٢ في ٢٠٠٩/١١/١٨ الشروط والمواصفات المطلوبة لإشغال وظيفة (خبير) ومنها [شهادة جامعية أولية على الأقل مع خبرة متميزة ذات علاقة مباشرة بمجال عمل الوظيفة لا تقل مدتها عن (٢٨) سنة ومنها مدة (٥) سنوات في العنوان الوظيفي الذي يقع بالدرجة (الثانية)].



No.:

العدد:

Date: / / 20

التاريخ: ٢٠ / /

وفقد تضمن أصامنا المرقم ٣٠٨٧٨ في ٢٣/٦/٢٠١٠ ومرفقه الوصف الوظيفي المقترن بأطلاع الامانة العامة لمجلس الوزراء الشروط المطلوبة لإشغال وظيفة (خبير) منها [شهادة جامعية أولية في الاقل مع خبرة متميزة ذات علاقة مباشرة بمجال عمل الوظيفة لا تقل مدتها عن (٢٨) سنة] .
ولما تقدم فإن وظيفة (خبير) تمنح للموظفين المدنيين عند توافر الشروط المطلوبة لإشغالها وليس بالامكان منحها للعسكريين الذين تخضع ترقيتهم لقانون الخدمة والتقاعد العسكري المذكور آنفاً.
أما بخصوص صرف راتبه والمخصصات فإن الموضوع يقع ضمن اختصاص وزاراتكم وفي ضوء الفقرة (ثانياً) من المادة (١٥) من القانون المذكور المتضمنة (تدفع رواتب ومخصصات العسكري المنتدب من الجهة التي ينتدب إليها وتسري بحقه أثناء أنتدابه الاحكام العامة للانتداب) .
ونود أن ننوه بأن أشغال العناوين الوظيفية المدنية من قبل العسكريين يكون في حالة تعيينهم بوظائف مدنية وفقاً للقرار رقم (١٠١٤) لسنة ١٩٧٦ وأن أحكام الانتداب تختلف عن أحكام التعيين.
مع التقدير ...

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية / وكالة
٢٠١٥/٦/